

رادر في.....
25 آذار 2025

قرار إخلاء

إن الكاتب العام المكلف بتسخير الشؤون البلدية بعد إطلاعه،


- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة التربوية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نصحتها أو تمتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 171099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 54 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسخير الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 18 أفريل 2025 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.

- قرار ما يلي -

الفصل الأول : يتم إخلاء البناء التابعة للسيد علي بن موسى والكافنة نهج الكيلاني زنقة الرصاع المراح إخلاء فوريًا وكلياً من شاغليه ضماناً لسلامتهم.

الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسخير شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام
المكلف بتسخير شؤون البلدية



رادر

25 افريل 2025

قرار إخلاء

إن الكاتب العام المكلف بتسيير الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نفحتها أو تمتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 171099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 54 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسيير الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 18 أفريل 2025 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.

- قرار ما يلي -

الفصل الأول : يتم إخلاء البناء التابعة للسيد علي بن موسى والمستقلة من طرف السيدة هالة الكعبي والكافنة نهج الكيلاني زنقة الرصاع المراح إخلاء فوريًا وكلياً من شاغليه ضماناً لسلامتهم.
الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسيير شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلfan كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام
المكلف بتسيير شؤون البلدية
للمكلف بتسيير شؤون البلدية
برادس
الكاتب العام
فتحي الماجري



رادر في

25 افريل 2025

قرار إخلاء

إن الكاتب العام المكلف بتسخير الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نصحتها أو تمتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 545 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت اشرافه بمهمة تسخير الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 18 أفريل 2025 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.

- قرار ما يلي -

الفصل الأول : يتم إخلاء البناء التابعة للسيد علي بن موسى والمستغلة من طرف السيد مراد العريفي والكائنة نهج الكيلاني زنقة الرصاع المراح إخلاء فوريا وكليا من شاغليه ضمانا لسلامتهم.
الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسخير شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلfan كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام

المكلف بتسخير شؤون البلدية

مرادس

الكاتب العام

فتحي الماجري



ة لاء إخ رار

إن الكاتب العام المكلف بتسهيل الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
 - وعلى مجلة التربية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نصحتها أو تممتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها
 - وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
 - وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
 - وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
 - وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 545 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسيير الشؤون البلدية.
 - وعلى محضر المعاينة المحرر في 18 أفريل 2025 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.

قرآن ملی۔

الفصل الأول : يتم إخلاء القيادة المستغلة من طرف السيدة أحلام بن سليمان والكاتنة بنهج الحكم المراوح إخلاء فوريًا وكلياً من شاغليه ضماناً لسلامتهم.

الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسيير شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام
المكلف بتسهيل التحقيقات البلدية
لمكافحة جرائم الاتجار بالبشر
برادس
الكاتب العام
فتحي الماجري

رادر 25 اغسطس 2025

قرار إخلاء

إن الكاتب العام المكلف بتسهيل الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نصحتها أو تمتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها.
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 54 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسهيل الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 18 أفريل 2025 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.

- قرار ما يلي -

الفصل الأول : يتم إخلاء البناء التابعة للسيد محمد ليتيم والمستغلة من طرف السيد لطفي والكافنة بشارع الحبيب بورقيبة رادس إخلاء فوريًا وكلياً من شاغليه ضماناً لسلامتهم.
الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسهيل شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام
المكلف بتسهيل الشؤون البلدية



رادر في.....
25 اغسطس 2025

قرار إخلاء

إن الكاتب العام المكلف بتسهيل الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نفحتها أو تمتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 54 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسهيل الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 18 أفريل 2025 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.

- قرار ما يلي -

الفصل الأول : يتم إخلاء البناء التابعة للسيد محمد ليتيم والمستغلة من طرف السيد بلال الباهي والكافنة بشارع الحبيب بورقيبة رادس إخلاء فوريًا وكلياً من شاغليه ضماناً لسلامتهم.
الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسهيل شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام
المكلف بتسهيل شؤون البلدية



رادر في

25 ابريل 2025

قرار إخلاء

إن الكاتب العام المكلف بتسخير الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة التربوية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نصحتها أو تمتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها.
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 545 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسخير الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 18 أفريل 2025 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.

- قرار ما يلي -

الفصل الأول : يتم إخلاء البناء التابعة للسيد محمد ليتيم والمستغلة من طرف السيد طارق والكائنة بشارع الحبيب بورقيبة رادس إخلاء فوريًا وكلياً من شاغليه ضماناً لسلامتهم.

الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسخير شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلfan كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام
المكلف بتسخير شؤون البلدية

للسيد محمد ليتيم
باتجاه رادس
الكاتب العام
فتحي الماجري



قرار إخلاء

إن الكاتب العام المكلف بتسهيل الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة التربوية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نفحتها أو تممتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 17099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 545 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسهيل الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 18 أفريل 2025 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.

- قرار ما يلي -

الفصل الأول : يتم إخلاء البناء التابعة للسيد محمد ليتيم والمستقلة من طرف السيد سمير عروم والكائنة بشارع الحبيب بورقيبة رادس إخلاء فوريًا وكلياً من شاغليه ضماناً لسلامتهم.

الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسهيل شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلفاً كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام
المكلف بتسهيل شؤون البلدية



قرار إخلاء

إن الكاتب العام المكلف بتسهيل الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نصحتها أو تمتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها.
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 54 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسهيل الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 18 أفريل 2025 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.

- قرار ما يلي -

الفصل الأول : يتم إخلاء البناء التابعة للسيد محمد ليتيم والمستغلة من طرف بلال والكافنة بشارع الحبيب بورقيبة رادس إخلاء فوري وكليا من شاغليه ضمانا لسلامتهم.
الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسهيل شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلfan كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام
المكلف بتسهيل الشؤون البلدية
للسيد محمد ليتيم
برادر في
الكاتب العام
فتحي الماجري



قرار إخلاء

إن الكاتب العام المكلف بتسهيل الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نصحتها أو تمتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 54 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسهيل الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 18 أفريل 2025 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.

- قرار ما يلي -

الفصل الأول : يتم إخلاء البناء التابعة للسيد محمد ليتيم والكافنة بشارع الحبيب بورقيبة رادس إخلاء فوريًا وكلياً من شاغليه ضماناً لسلامتهم.

الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسهيل شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلfan كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام
المكلف بتسهيل الشؤون البلدية



رـادـسـ فـيـ

25 اـعـتـهـ 2025

قرار إخلاء

إن الكاتب العام المكلف بتسبيير الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نفحتها أو تتمتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 545 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسبيير الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 18 أفريل 2025 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.

- قـرـرـ ماـ يـليـ -

الفصل الأول : يتم إخلاء البناء التابعة للسيد فيصل العوني والمستغلة من طرف السيد عادل العوني والكائنة بنهج البحار حي الطيب المهيри رادس إخلاء فوريًا وكلها من شاغليه ضماناً لسلامتهم.
الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسبيير شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلfan كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام

المكلف بتسبيير الشؤون البلدية

لـمـكـلـفـ بـتـسـبـيـرـ شـؤـونـ بـلـدـيـةـ

رـادـسـ



21 اغسطس 2025

رادر

قرار إخلاء

إن الكاتب العام المكلف بتسهيل الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نفحتها أو تعممتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 171099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 545 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسهيل الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 18 أفريل 2025 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية والشرطة البلدية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.

- قرار ما يلي -

الفصل الأول : يتم إخلاء البناء التابعة لفيصل العوني الكائنة بنهج البحار حي الطيب المهيري رادس إخلاء فوريًا وكلياً من شاغليه ضماناً لسلامتهم.

الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسهيل شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلدان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام

المكلف بتسهيل الشؤون البلدية



برادس
الكاتب العام

فتحي الماجري

رادر في
25 ابريل 2025

إفـ/سـ.مـ/مـ.نـ

قرار إخلاء

إن الكاتب العام المكلف بتسهيل الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نصحتها أو تعممتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 17099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 545 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسهيل الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 18 أفريل 2025 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.

- قرار ما يلي -

الفصل الأول : يتم إخلاء البناء التابعة للسيد مهدي شاشية والمستغلة من طرف أحمد بوقطفة والائنة بشارع الحبيب بورقيبة رادس إخلاء فوريا وكليا من شاغليه ضمانا لسلامتهم.
الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسهيل شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلfan كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام
المكلف بتسهيل شؤون البلدية



إن الكاتب العام المكلف بتسخير الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
 - وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نصحتها أو تممتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها
 - وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
 - وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
 - وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
 - وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 54 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسيير الشؤون البلدية.
 - وعلى محضر المعاينة المحرر في 18 أفريل 2025 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.

- قرر ما يلى -

الفصل الأول : يتم إخلاء البناء التابعة للسيد مهدي شاشية والمستغلة من طرف السيد رضا بن يدر والكافنة بشارع الحبيب بورقيبة رادس إخلاء فوريا وكليا من شاغليه ضمانا لسلامتهم.

الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسيير شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلfan كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

**الكاتب العام
المكلف بتسيير الشؤون البلدية**



رادر

25 اغسطس 2025

قرار إخلاء


إن الكاتب العام المكلف بتسيير الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نفحتها أو تتمتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 54 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسيير الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 18 أفريل 2025 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.

- قرار ما يلي -

الفصل الأول : يتم إخلاء البناء التابعة للسيد مهدي شاشية والكافنة بشارع الحبيب بورقيبة رادس إخلاء فوريًا وكلياً من شاغليه ضماناً لسلامتهم.
الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسيير شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلfan كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام
المكلف بتسيير الشؤون البلدية



رادر في 5 افريل 2025

قرار إخلاء

إن الكاتب العام المكلف بتسهيل الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نصحتها أو تمتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 54 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسهيل الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 18 أفريل 2025 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.

- قرار ما يلي -

الفصل الأول : يتم إخلاء البناء التابعة للسيد مهدي شاشية والمستغلة من طرف السيدة فانزة المبروك والقائنة بشارع الحبيب بورقيبة رادس إخلاء فوريا وكليا من شاغليه ضمانا لسلامتهم.
الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسهيل شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلfan كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام
المكلف بتسهيل الشؤون البلدية

تمكـف بـتسـهـيلـشـؤـونـبـلـدـيـةـ
برـادـسـ
الـكـاتـبـعـامـ
فتحـيـالـمـاجـريـ



قرار إخلاء

إن الكاتب العام المكلف بتسهيل الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعهير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نصحتها أو تعمتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها.
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 54 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسهيل الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 18 أفريل 2025 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.

- قرار ما يلي -

الفصل الأول : يتم إخلاء البقعة التابعة للسيد مهدي شاشية والمستغلة من طرف السيد عمار العباسى والكافنة بشارع الحبيب بورقيبة رادس إخلاء فوريًا وكلياً من شاغليه ضماناً لسلامتهم.

الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسهيل شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام
المكلف بتسهيل شؤون البلدية



قرار إخلاء

إن الكاتب العام المكلف بتسهيل الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نفحتها أو تعممتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها.
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 54 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسهيل الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 18 أفريل 2025 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية والشرطة البلدية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.

- قرار مالي -

الفصل الأول : يتم إخلاء البناء التابعة للسيد الشريف الماجري الكائنة على حافة شارع الهدادي نويرة المتاخمة لجامع الملاحة إخلاء فوري وكليا من شاغليه ضمانا لسلامتهم.

الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسهيل شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلfan كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام
المكلف بتسهيل الشؤون البلدية



قرار إخلاء

إن الكاتب العام المكلف بتسخير الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نصحتها أو تمتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها.
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 545 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسخير الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 18 أفريل 2025 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية والشرطة البلدية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.

- قرار ما يلي -

الفصل الأول : يتم إخلاء البناء التابعة للبلدية والمستغلة من طرف الإتحاد الوطني للمرأة برادس الكائنة على حافة شارع محمد علي إخلاء فوري وكليا من شاغليه ضمانا لسلامتهم.
الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسخير شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلfan كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام
المكلف بتسخير شؤون البلدية
برادس
الكاتب العام
فتحي الماجري



رادر فني

21 افريل 2025

قرار إخلاء

إن الكاتب العام المكلف بتسيير الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نصحتها أو تمنتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 54 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسيير الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 18 أفريل 2025 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية والشرطة البلدية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.

- قرار مالي -

الفصل الأول : يتم إخلاء البناء التابعة لبن عمار والمستغلة من طرف السيدة أحلام المناعي الكائنة بنهج

آمالكار المراح إخلاء فوري وكليا من شاغليه ضمانا لسلامتهم.

الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسيير شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلfan كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام

المكلف بتسيير الشؤون البلدية



برادس
الكاتب العام
فتحي الماجري

قرار إخلاء

إن الكاتب العام المكلف بتسهيل الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نصحتها أو تمتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها.
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 545 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسهيل الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 18 أفريل 2025 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.

- قرار ما يلي -

الفصل الأول : يتم إخلاء بناية بن عمار والتابعة للسيد محمد بن محمود والكاتنة نهج أميلكار المراح إخلاء فوريا وكليا من شاغليه ضمانا لسلامتهم.

الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسهيل شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلfan كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.



قرار هدم

إن الكاتب العام المكلف بتسهيل الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعهير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نفحتها أو تمتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 54 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسهيل الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 04 جانفي 2024 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية والشرطة البلدية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.
- وعلى مراسلتنا إلى السيد رئيس المحكمة الإبتدائية بين عروس بخصوص طلب تعيين خبير والمضمنة لدينا تحت عدد 7939 بتاريخ 21/08/2024.
- وعلى تقرير الإختبار المعد من طرف الخبير محمد شورى والوارد علينا بتاريخ 31/01/2025 تحت عدد 658.

- قرار ما يلي -

الفصل الأول : يتم هدم البناء المتمثل في الطابق الأرضي لدار بن زيد متداعي للسقوط كان بنهج بن زيد المراح.

الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسهيل شؤون البلدية و المدير الفني مكلفان بتوفير المعدات والآلات اللازمة المتوفرة بالبلدية أو توسيعها للغرض عند الضرورة حسب الاعتمادات الموجدة بالميزانية.

الفصل الثالث : رئيس منطقة الأمن الوطني بمقررين ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلفان بتؤمن عملية تنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام
المكلف بتسهيل الشؤون البلدية



قرار هدم

إن الكاتب العام المكلف بتسهيل الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نفحتها أو تمتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 54 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسهيل الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 03 جانفي 2024 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية والشرطة البلدية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.
- وعلى مراسلتنا إلى السيد رئيس المحكمة الإبتدائية بين عروس بخصوص طلب تعيين خبير والمضمنة لدينا تحت عدد 7939 بتاريخ 21/08/2024.
- وعلى تقرير الإختبار المعد من طرف الخبير محمد شورى والوارد علينا بتاريخ 31/01/2025 تحت عدد 658.

- قرار ما يلي -

الفصل الأول : يتم هدم البناء المتمثل في كامل البناء التابعة لوكالة بن حسين متداعية للسقوط كائنة بشارع الحبيب بورقيبة.

الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسهيل شؤون البلدية و المدير الفني مكلفان بتوفير المعدات والآلات اللازمة المتوفرة بالبلدية أو توسيعها للغرض عند الضرورة حسب الاعتمادات الموجودة بالميزانية.

الفصل الثالث : رئيس منطقة الأمن الوطني بمقررين ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلفان بتأمين عملية تنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام

المكلف بتسهيل شؤون البلدية



فتحي الماجري

ةـ إـخـلـاء رـاـر

إن الكاتب العام المكلف بتسهيل الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
 - وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نصحتها أو تممتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها
 - وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
 - وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
 - وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
 - وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 54 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسيير الشؤون البلدية.
 - وعلى محضر المعاينة المحرر في 03 جانفي 2024 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية والشرطة البلدية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.
 - وعلى مراسلتنا إلى السيد رئيس المحكمة الإبتدائية بين عروس بخصوص طلب تعيين خبير والمضمنة لدينا تحت عدد 7939 لـ 2024/08/21.
 - وعلى تقرير الإختبار المعد من طرف الخبير محمد شورى والوارد علينا بتاريخ 31/01/2025 تحت عدد 658.
 - وعلى قرار الهدم عدد 1183 لـ 2025/03/24.

قرآن ملی۔

الفصل الأول : يتم إخلاء بناية بن حسين والتابعة للسيد سهيل السهيلي الكائنة بشارع الحبيب بورقيبة رادس إخلاء فوريًا وكلياً من شاغليه ضماناً لسلامتهم.

الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسهيل شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام

المكلف بتسيير الشؤون البلدية

مكتبة سمير سويف
برادس
الكاتب العام
فتاحي الماجري

رـادـسـ فـيـ

25 آذـارـ 2025

قرار إخلاء

إن الكاتب العام المكلف بتسبيـر الشؤون البلديـة بعد إطلاـعـه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعـير الصادر بالقانون عـدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوـفـمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نـقـحتـها أو تـمـمـتها وـخـاصـةـ القـانـونـ عـدد 29 لـسـنة 2009 المؤـرـخـ في 29 جـوانـ 2009 وـخـاصـةـ الفـصـلـ 84ـ مـنـهـاـ.
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رـادـسـ.
- وعلى القانون عـدد 33 لـسـنة 2024 المؤـرـخـ في 28 جـوانـ 2024ـ والمـتـعـلـقـ بـالـبـنـيـاتـ الـمـتـدـاعـيـةـ لـلـسـقـوطـ.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عـدد 17170999 المؤـرـخـ في 14 مـارـسـ 2023ـ المـتـعـلـقـ بـمـتـابـعـةـ تـفـيـذـ مـقـضـيـاتـ الـمـرـسـومـ عـدد 09 لـسـنة 2023ـ المؤـرـخـ في 08 مـارـسـ 2023ـ المـتـعـلـقـ بـحـلـ الـمـجـالـسـ الـبـلـدـيـةـ.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عـدد 54 المؤـرـخـ في 10 مـارـسـ 2023ـ المـتـعـلـقـ بـتـكـلـيفـ السـيـدـ فـتـحـيـ المـاجـريـ كـاتـبـ عـامـ بـلـدـيـةـ رـادـسـ تـحـتـ إـشـرـافـهـ بـمـهـمـةـ تـسـبـيـرـ الشـؤـونـ الـبـلـدـيـةـ.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 03 جـانـفيـ 2024ـ والمـعـدـ مـنـ طـرـفـ الـمـصـالـحـ الـبـلـدـيـةـ وـمـصـالـحـ الـحـمـاـيـةـ الـمـدـنـيـةـ وـالـشـرـطـةـ الـبـلـدـيـةـ وـمـصـالـحـ التـجهـيزـ وـمـصـالـحـ الـمـعـتمـدـيـةـ.
- وعلى مراسلتنا إلى السيد رئيس المحكمة الإبتدائية بين عروس بخصوص طلب تعـينـ خـيـرـ وـالـمـضـمنـةـ لـدـنـاـ تـحـتـ عـدد 7939ـ بـتـارـيخـ 21/08/2024ـ.
- وعلى تقرير الإختبار المعـدـ منـ طـرـفـ الـخـبـيرـ محمدـ شـورـىـ وـالـوارـدـ عـلـىـ عـلـىـ بـتـارـيخـ 31/01/2025ـ تـحـتـ عـدد 658ـ.
- وعلى قرار الـهـدمـ عـدد 1183ـ بـتـارـيخـ 24/03/2025ـ.

- قـرارـ ماـ يـليـ.

الفصل الأول : يتم إخلاء بناية بن حسين والتـابـعـةـ لـلـسـيـدةـ وـنـاسـةـ الـكـانـتـةـ بـشـارـعـ الـحـبـيبـ بـوـرـقـيـةـ رـادـسـ إـخلـاءـ فـورـياـ وـكـلـياـ مـنـ شـاغـلـيـهـ ضـمانـاـ لـسـلـامـتـهـ.

الفصل الثاني : الكاتب العام المـكـلـفـ بـتـسـبـيـرـ شـؤـونـ الـبـلـدـيـةـ وـرـئـيـسـ مـرـكـزـ الشـرـطـةـ الـبـلـدـيـةـ مـكـلـفـانـ كـلـ فـيـماـ يـخـصـهـ بـتـنـفـيـذـ هـذـاـ قـرـارـ.

الكاتب العام



رادر

25 اغسطس 2025

قرار إخلاء

إن الكاتب العام المكلف بتسهيل الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نفحتها أو تمتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 54 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسهيل الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 03 جانفي 2024 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية والشرطة البلدية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.
- وعلى مراسلتنا إلى السيد رئيس المحكمة الإبتدائية بين عروس بخصوص طلب تعيين خبير والمضمونة لدينا تحت عدد 7939 بتاريخ 21/08/2024.
- وعلى تقرير الإختبار المعد من طرف الخبرير محمد شورى والوارد علينا بتاريخ 31/01/2025 تحت عدد 658.
- وعلى قرار الهدم عدد 1183 المؤرخ في 24/03/2025.

- قرار مالي -

الفصل الأول : يتم إخلاء بناية بن حسين والتابعة للسيد محفوظ بن يونس الكائنة بشارع الحبيب بورقيبة رادس إخلاء فوريًا وكلياً من شاغليه ضماناً لسلامتهم.

الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسهيل شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلfan كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام
المكلف بتسهيل شؤون البلدية
المكلف بتسهيل شؤون البلدية
برادس
الكاتب العام
فتحي الماجري



قرار إخلاء

إن الكاتب العام المكلف بتسيير الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نصحتها أو تمتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 54 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسيير الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 03 جانفي 2024 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية والشرطة البلدية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.
- وعلى مراسلتنا إلى السيد رئيس المحكمة الإبتدائية بين عروس بخصوص طلب تعين خبير والمضمنة لدينا تحت عدد 7939 بتاريخ 21/08/2024.
- وعلى تقرير الإختبار المعد من طرف الخبير محمد شورى والوارد علينا بتاريخ 31/01/2025 تحت عدد 658.
- وعلى قرار الهدم عدد 1183 المؤرخ بتاريخ 24/03/2025.

- قرار ما يلي -

الفصل الأول : يتم إخلاء بناية بن حسين والتابعة للسيدة صالحة حرم قويدر الطرابلسي والمستغلة من طرف السيد الطاهر البوغاني والكافنة بشارع الحبيب بورقيبة رادس إخلاء فوريًا وكلياً من شاغليه ضماناً لسلامتهم.

الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسيير شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلfan كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام

المكلف بتسيير الشؤون البلدية
لمكلف بتسيير شؤون البلدية
برادس
الكاتب العام
فتحي الماجري



قرار إخلاء

إن الكاتب العام المكلف بتسهيل الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعهير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نصحتها أو تمتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنية التحتية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 545 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسهيل الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 03 جانفي 2024 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية والشرطة البلدية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.
- وعلى مراسلتنا إلى السيد رئيس المحكمة الإبتدائية بين عروس بخصوص طلب تعيين خبير والمضمنة لدينا تحت عدد 7939 بتاريخ 2024/08/21.
- وعلى تقرير الإختبار المعد من طرف الخبرير محمد شورى والوارد علينا بتاريخ 31/01/2025 تحت عدد 658.
- وعلى قرار الهدم عدد 183 بتاريخ 2025/03/24.

- قرار ما يلي -

الفصل الأول : يتم إخلاء بناية بن حسين والتابعة للسيدة وناسة والمستغلة من طرف السيدة زهرة طعم الله والكافنة بشارع الحبيب بورقيبة رادس إخلاء فوريًا وكلياً من شاغليه ضماناً لسلامتهم.

الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسهيل شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلفاً كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام

المكلف بتسهيل شؤون البلدية

للسنة 2025
للسنة 2024
للسنة 2023
للسنة 2022

الكاتب العام
فتحي الماجري



رادرادس في.....
25 اغسطس 2025

قرار إخلاء

إن الكاتب العام المكلف بتسهيل الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نصحتها أو تمتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 54 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسهيل الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 03 جانفي 2024 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية والشرطة البلدية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.
- وعلى مراسلتنا إلى السيد رئيس المحكمة الإبتدائية بين عروس بخصوص طلب تعين خبير والمضمنة لدينا تحت عدد 7939 بتاريخ 2024/08/21.
- وعلى تقرير الإختبار المعد من طرف الخبير محمد شورى والوارد علينا بتاريخ 31/01/2025 تحت عدد 656.
- وعلى قرار الهدم عدد 1183 لسنة 2025/03/24.

- قرار ما يلي -

الفصل الأول : يتم إخلاء بناية بن حسين والتابعة للسيد مراد الدريدي الكائنة بشارع الحبيب بورقيبة رادس إخلاء فوريًا وكلياً من شاغليه ضماناً لسلامتهم.

الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسهيل شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام

المكلف بتسهيل شؤون البلدية

للمكلف بتسهيل شؤون البلدية

برادس

الكاتب العام

فتحي الماجري



رادر في
25 اغسطس 2025

قرار إخلاء

إن الكاتب العام المكلف بتسهيل الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نصحتها أو تمتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 54 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسهيل الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 03 جانفي 2024 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية والشرطة البلدية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.
- وعلى مراسلتنا إلى السيد رئيس المحكمة الإبتدائية بين عروس بخصوص طلب تعيين خبير والمضمنة لدينا تحت عدد 7939 بتاريخ 21/08/2024.
- وعلى تقرير الإختبار المعد من طرف الخبير محمد شورى والوارد علينا بتاريخ 31/01/2025 تحت عدد 658.
- وعلى قرار الهدم عدد 1183 بتاريخ 24/03/2025.

-قرار ما يلي-

الفصل الأول : يتم إخلاء بناية بن حسين والتابعة للسيد أكرم الدرديي الكائنة بشارع الحبيب بورقيبة رادس إخلاء فوريًا وكلياً من شاغليه ضماناً لسلامتهم.

الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسهيل شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام

المكلف بتسهيل شؤون البلدية

المكلف بتسهيل شؤون البلدية

برادرس

الكاتب العام

فتحي الماجري



قرار إخلاء

إن الكاتب العام المكلف بتسخير الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نفحتها أو تتمتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 54 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسخير الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 03 جانفي 2024 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية والشرطة البلدية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.
- وعلى مراسلتنا إلى السيد رئيس المحكمة الإبتدائية بن عروس بخصوص طلب تعين خبير والمضمنة لدينا تحت عدد 7939 بتاريخ 21/08/2024.
- وعلى تقرير الإختبار المعد من طرف الخبير محمد شوري والوارد علينا بتاريخ 31/01/2025 تحت عدد 658.
- وعلى قرار الهدم عدد 1183 بتاريخ 24/03/2025.

- قرار ما يلي -

الفصل الأول : يتم إخلاء بناية بن حسين والتابعة للسيدة عربية بالغيث الكائنة بشارع الحبيب بورقيبة رادس إخلاء فوريًا وكلياً من شاغليه ضماناً لسلامتهم.

الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسخير شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلfan كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام

المكلف بتسخير الشؤون البلدية

لكلف بتسخير شؤون البلدية

رادس

الكاتب العام

بت حسني العمامي



.....
رادرادس في.....
25 اغسطس 2025

قرار إخلاء

إن الكاتب العام المكلف بتسهيل الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعهير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نصحتها أو تممتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتانة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 54 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسهيل الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 03 جانفي 2024 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية والشرطة البلدية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.
- وعلى مراسلتنا إلى السيد رئيس المحكمة الإبتدائية بين عروس بخصوص طلب تعيين خبير والمضمنة لدينا تحت عدد 7939 بتاريخ 2024/08/21.
- وعلى تقرير الإختبار المعد من طرف الخبير محمد شورى والوارد علينا بتاريخ 2025/01/31 تحت عدد 658.
- وعلى قرار الهدم عدد 1183 لسنة 2025/03/24.

- قرار ما يلي -

الفصل الأول : يتم إخلاء بناية بن حسين والتابعة للسيد يونس بن يونس الكائنة بشارع الحبيب بورقيبة رادس إخلاء فوريًا وكلياً من شاغليه ضماناً لسلامتهم.

الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسهيل الشؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.



قرار إخلاء

إن الكاتب العام المكلف بتسهيل الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نصحتها أو تمتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسوقط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 545 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسهيل الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 03 جانفي 2024 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية والشرطة البلدية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.
- وعلى مراسلتنا إلى السيد رئيس المحكمة الإبتدائية بين عروس بخصوص طلب تعين خبير والمضمنة لدينا تحت عدد 7939 بتاريخ 2024/08/21.
- وعلى تقرير الإختبار المعد من طرف الخبرير محمد شورى والوارد علينا بتاريخ 2025/01/31 تحت عدد 658.
- وعلى قرار الهدم عدد 1183 بتاريخ 2025/03/24.

- قرار ما يلي -

الفصل الأول : يتم إخلاء بناية بن حسين والتابعة للسيدة صالحة أرمالة قويدر الطرابسي الكائنة بشارع الحبيب بورقيبة رادس إخلاء فوريًا وكلياً من شاغليه ضماناً لسلامتهم.

الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسهيل الشؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلfan كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام

المكلف بتسهيل الشؤون البلدية



برادس

الكاتب العام

فتحي الماجري

قرار إخلاء

إن الكاتب العام المكلف بتسهيل الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نصحتها أو تتمتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 545 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسهيل الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 03 جانفي 2024 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية والشرطة البلدية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية
- وعلى مراسلتنا إلى السيد رئيس المحكمة الإبتدائية بين عروس بخصوص طلب تعيين خبير والمضمنة لدينا تحت عدد 7939 بتاريخ 2024/08/21.
- وعلى تقرير الإختبار المعد من طرف الخبير محمد شورى والوارد علينا بتاريخ 2025/01/31 تحت عدد 658.
- وعلى قرار الهدم عدد 1183 لسنة 2025/03/24.


- قرار ما يلي -

الفصل الأول : يتم إخلاء بناية بن حسين والتابعة للسيد نجيب زوزية الكائنة بشارع الحبيب بورقيبة رادس إخلاء فوريًا وكلياً من شاغليه ضماناً لسلامتهم.

الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسهيل شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام

المكلف بتسهيل الشؤون البلدية



..... رادس في

2025 ٤ مارس

قرار هدم

إن الكاتب العام المكلف بتسهيل الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نصحتها أو تمتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 545 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسهيل الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 03 جانفي 2024 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية والشرطة البلدية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.
- وعلى مراسلتنا إلى السيد رئيس المحكمة الإبتدائية بين عروس بخصوص طلب تعيين خبير والمضمونة لدينا تحت عدد 7939 بتاريخ 21/08/2024.
- وعلى تقرير الإختبار المعد من طرف الخبرير محمد شورى والوارد علينا بتاريخ 31/01/2025 تحت عدد 658.

- قرار ما يلي -

الفصل الأول : يتم هدم البناء المتمثل في كامل البناء التابعة لبن غربال متداعية للسقوط كائنة بنهج أحمد بوليمان رادس المدينة.

الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسهيل شؤون البلدية و المدير الفني مكلفان بتوفير المعدات والألات اللازمة المتوفرة بالبلدية أو تسيويغها للغرض عند الضرورة حسب الاعتمادات الموجودة بالميزانية.

الفصل الثالث : رئيس منطقة الأمن الوطني بمقررين ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلفان بتأمين عملية تنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام

المكلف بتسهيل الشؤون البلدية

المكلف بتسهيل شؤون البلدية
برادس

الكاتب العام

فتحي الماجري



رادر 25

قرار إخلاء

إن الكاتب العام المكلف بتسهيل الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعهير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نصحتها أو تمتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 54 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسهيل الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 03 جانفي 2024 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية والشرطة البلدية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.
- وعلى مراسلتنا إلى السيد رئيس المحكمة الإبتدائية بين عروس بخصوص طلب تعيين خبير والمضمونة لدينا تحت عدد 939 بتاريخ 21/08/2024.
- وعلى تقرير الإختبار المعد من طرف الخبرير محمد شورى والوارد علينا بتاريخ 31/01/2025 تحت عدد 658.
- وعلى قرار الهدem عدد 1184 بتاريخ 24/03/2025.

- قرار ما يلي -

الفصل الأول : يتم إخلاء البناء التابعة لورثة بن غریال والمستقلة من طرف السيد حاتم المناعي الكائنة بنهج احمد بو ليمان رادس المدينة إخلاء فوريًا وكلياً من شاغليه ضماناً لسلامتهم.
الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسهيل شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام

المكلف بتسهيل الشؤون البلدية



المكلف بتسهيل شؤون البلدية
برادس
الكاتب العام
فتحي الماجري

.....
رادر في.....
25 اغسطس 2025

قرار إخلاء

إن الكاتب العام المكلف بتسهيل الشؤون البلدية بعد إطلاعه،


- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعهير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نصحتها أو تمتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 171099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتانة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 545 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسهيل الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 03 جانفي 2024 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية والشرطة البلدية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.
- وعلى مراسلتنا إلى السيد رئيس المحكمة الإبتدائية بين عروس بخصوص طلب تعين خبير والمضمنة لدينا تحت عدد 7939 بتاريخ 21/08/2024.
- وعلى تقرير الإختبار المعد من طرف الخبرير محمد شورى والوارد علينا بتاريخ 31/01/2025 تحت عدد 658.
- وعلى قرار الهدم عدد 1184 لسنة 2025/03/24.

- قرار ما يلي -

الفصل الأول : يتم إخلاء البناء التابعة لورثة بن غربال والمستغلة من طرف السيد حمودة بن عمار الكائنة بنهج احمد بو ليمان رادس المدينة إخلاء فوريًا وكلياً من شاغليه ضماناً لسلامتهم.
الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسهيل شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام

المكلف بتسهيل شؤون البلدية



رادر في.....

25 اغسطس 2025

قرار إخلاء

إن الكاتب العام المكلف بتسيير الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعديل الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نصحتها أو تمتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 545 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسيير الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 03 جانفي 2024 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية والشرطة البلدية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.
- وعلى مراسلتنا إلى السيد رئيس المحكمة الإبتدائية بين عروس بخصوص طلب تعين خبير والمضمنة لدينا تحت عدد 939 ل تاريخ 2024/08/21.
- وعلى تقرير الإختبار المعد من طرف الخبير محمد شوري والوارد علينا بتاريخ 31/01/2025 تحت عدد 658.
- وعلى قرار الهدم عدد 1184 ل تاريخ 24/03/2025.

- قرار ما يلي -

الفصل الأول : يتم إخلاء البناء التابعة لورثة بن غربال المستغلة من طرف السيدة رشيدة مرabet الكائنة بنهج احمد بو ليمان رادس المدينة إخلاء فوريًا وكلها من شاغليه ضماناً لسلامتهم.

الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسيير شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام

المكلف بتسيير شؤون البلدية
مكلف بتسيير شؤون البلدية
ببرامش
الكاتب العام
فتحي الماجري



رادرادس في.....
25 اغسطس 2025

قرار إخلاء

إن الكاتب العام المكلف بتسهيل الشؤون البلدية بعد إطلاعه،


- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نصحتها أو تمتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 545 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسهيل الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 03 جانفي 2024 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية والشرطة البلدية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.
- وعلى مراسلتنا إلى السيد رئيس المحكمة الإبتدائية بين عروس بخصوص طلب تعين خبير والمضمنة لدينا تحت عدد 7939 بتاريخ 2024/08/21.
- وعلى تقرير الإختبار المعد من طرف الخبرير محمد شورى والوارد علينا بتاريخ 2025/01/31 تحت عدد 658.
- وعلى قرار الهدم عدد 1184 بتاريخ 2025/03/24.

- قرار ما يلي -

الفصل الأول : يتم إخلاء البناء التابعة لورثة بن غربال المستغلة من طرف السيدة جميلة تميم الكائنة بنهج احمد بو ليمان رادس المدينة إخلاء فوريًا وكلياً من شاغليه ضماناً لسلامتهم.
الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسهيل شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلفاً كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام

المكلف بتسهيل الشؤون البلدية



قرار إخلاء

إن الكاتب العام المكلف بتسهيل الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعديل الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نصحتها أو تمتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداigne للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 54 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسهيل الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 03 جانفي 2024 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية والشرطة البلدية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.
- وعلى مراسلتنا إلى السيد رئيس المحكمة الإبتدائية بين عروس بخصوص طلب تعين خبير والمضمنة لدينا تحت عدد 7939 بتاريخ 2024/08/21.
- وعلى تقرير الإختبار المعد من طرف الخبرير محمد شورى والوارد علينا بتاريخ 2025/01/31 تحت عدد 658.
- وعلى قرار الهدem عدد 1184 بتاريخ 2025/03/24.

- قرار ما يلي -

الفصل الأول : يتم إخلاء البناء التابعة لورثة بن غربال والمستقلة من طرف السيد الطاهر الهزيلي الكائنة بنهج احمد بو ليمان رادس المدينة إخلاء فوريًا وكلياً من شاغليه ضماناً لسلامتهم.
الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسهيل شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلfan كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام

المكلف بتسهيل شؤون البلدية

لمكافحة بتسهيل شؤون البلدية

برادس

الكاتب العام

فتحي الماجري



قرار إخلاء

إن الكاتب العام المكلف بتسبيير الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نفحتها أو تمتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 54 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسبيير الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 03 جانفي 2024 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية والشرطة البلدية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.
- وعلى مراسلتنا إلى السيد رئيس المحكمة الإبتدائية بين عروس بخصوص طلب تعيين خبير والمضمنة لدينا تحت عدد 7939 بتاريخ 2024/08/21.
- وعلى تقرير الإختبار المعد من طرف الخبرير محمد شورى والوارد علينا بتاريخ 31/01/2025 تحت عدد 658.
- وعلى قرار الهدم عدد 1184 المؤرخ في 24/03/2025.- قرار ما يلي-

الفصل الأول : يتم إخلاء البناء التابعة لورثة بن غربال والمستغلة من طرف السيد عبد الفتاح المحرزي وحرمه سعيدة الحمروني الكائنة بنهج احمد بو ليمان رادس المدينية إخلاء فوريًا وكلياً من شاغليه ضمانته.

الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسبيير شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلfan كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام
المكلف بتسبيير الشؤون البلدية



قرار إخلاء

إن الكاتب العام المكلف بتسهيل الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نفحتها أو تتمتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 545 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسهيل الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 03 جانفي 2024 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية والشرطة البلدية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.
- وعلى مراسلتنا إلى السيد رئيس المحكمة الإبتدائية بين عروس بخصوص طلب تعيين خبير والمضمنة لدينا تحت عدد 7939 بتاريخ 21/08/2024.
- وعلى تقرير الإختبار المعد من طرف الخبرير محمد شورى والوارد علينا بتاريخ 31/01/2025 تحت عدد 658.
- وعلى قرار الهدم عدد 1184 بتاريخ 24/03/2025.

- قرار ما يلي -

الفصل الأول : يتم إخلاء البناء التابعة لورثة بن غربال والمستغلة من طرف السيد بشير عباس الكانتة بنهج احمد بو ليمان رادس المدينة إخلاء فوريًا وكلياً من شاغليه ضماناً لسلامتهم.

الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسهيل شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلfan كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام

المكلف بتسهيل شؤون البلدية

برادس

الكاتب العام

فتحي الماجري



قرار إخلاء

إن الكاتب العام المكلف بتسهيل الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نصحتها أو تمتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها
- وعلى الأمر العلی المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنية التحتية للسوق.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 54 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسهيل الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 03 جانفي 2024 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية والشرطة البلدية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.
- وعلى مراسلتنا إلى السيد رئيس المحكمة الإبتدائية بين عروس بخصوص طلب تعيين خبير والمضمنة لدينا تحت عدد 7939 بتاريخ 21/08/2024.
- وعلى تقرير الإختبار المعد من طرف الخبير محمد شورى والوارد علينا بتاريخ 31/01/2025 تحت عدد 658.
- وعلى قرار الهدم عدد 1184 ل بتاريخ 24/03/2025.

- قرار ما يلي -

الفصل الأول : يتم إخلاء البناء التابعة لورثة بن غربال والمستغلة من طرف السيدة بسمة بيار الكانتنة بنهج احمد بو ليمان رادس المدينة إخلاء فوريًا وكلياً من شاغليه ضماناً لسلامتهم.

الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسهيل شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلfan كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام

المكلف بتسهيل الشؤون البلدية

تمكفل بتسهيل شؤون البلدية

برادس

الكاتب العام

فتحي الماجري



إن الكاتب العام المكلف بتسهيل الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجمادات المحلية.
 - وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نصحتها أو تممتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها.
 - وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
 - وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
 - وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
 - وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 545 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسيير الشؤون البلدية.
 - وعلى محضر المعاينة المحرر في 03 جانفي 2024 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية والشرطة البلدية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.
 - وعلى مراسلتنا إلى السيد رئيس المحكمة الإبتدائية بين عروس بخصوص طلب تعين خبير والمضمنة لدينا تحت عدد 7939 بتاريخ 21/08/2024.
 - وعلى تقرير الإختبار المعد من طرف الخبرير محمد شورى والوارد علينا بتاريخ 31/01/2025 تحت عدد 658.
 - وعلى قرار الهدم عدد 1184 لسنة 2025/03/24 بتاريخ .

قرآن ملی۔

الفصل الأول : يتم إخلاء البناء التابعة لورثة بن غريال والمستغلة من طرف السيد خليفة الدرديري الكائنة بنهج احمد بو ليمان رادس المدينة إخلاء فوريًا وكلياً من شاغليه ضمانته.

الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسيير شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام

المكلف بتسيير الشؤون البلدية



لائعة إخراج رار

إن الكاتب العام المكلف بتسهيل الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
 - وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نصحتها أو تممتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها.
 - وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
 - وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
 - وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
 - وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 545 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسيير الشؤون البلدية.
 - وعلى محضر المعاينة المحرر في 03 جانفي 2024 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية والشرطة البلدية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.
 - وعلى مراسلتنا إلى السيد رئيس المحكمة الإبتدائية بين عروس بخصوص طلب تعين خبير والمضمنة لدينا تحت عدد 7939 بتاريخ 21/08/2024.
 - وعلى تقرير الإختبار المعد من طرف الخبير محمد شورى والوارد علينا بتاريخ 31/01/2025 تحت عدد 656.
 - وعلى قرار الهدم عدد 1184 المؤرخ بتاريخ 24/03/2025.

قرر ما يلى -

الفصل الأول : يتم إخلاء البناءة التابعة لورثة بن غربال والمستغلة من طرف السيد لطفي زيدان الكائنة بنهج احمد بو ليمان رادس المدينة إخلاء فوريا وكليا من شاغليه ضمانا لسلامتهم.

الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسهيل شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام

امكانيات تسيير الشؤون البلدية



**مکاتب تسيير شؤون البلديه
برادس
الكاتب العام
فتاحي الماجري**

قرار إخلاء

إن الكاتب العام المكلف بتسهيل الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نفحتها أو تمتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 54 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسهيل الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 03 جانفي 2024 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية والشرطة البلدية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.
- وعلى مراسلتنا إلى السيد رئيس المحكمة الإبتدائية بين عروس بخصوص طلب تعيين خبير والمضمنة لدينا تحت عدد 7939 بتاريخ 2024/08/21.
- وعلى تقرير الإختبار المعد من طرف الخبير محمد شورى والوارد علينا بتاريخ 2025/01/31 تحت عدد 658.
- وعلى قرار الهدم عدد 1184 بتاريخ 2025/03/24.

- قرار ما يلي -

الفصل الأول : يتم إخلاء البناء التابعة لورثة بن غربال والمستقلة من طرف السيد منير أنور الكائنة بنهج احمد بو ليمان رادس المدينة إخلاء فوريًا وكلياً من شاغليه ضماناً لسلامتهم.

الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسهيل شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلfan كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام
المكلف بتسهيل شؤون البلدية
برادس
الكاتب العام
فتحي الماجري



قرار إخلاء

إن الكاتب العام المكلف بتسيير الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نفحتها أو تمتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 54 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسيير الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 03 جانفي 2024 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية والشرطة البلدية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.
- وعلى مراسلتنا إلى السيد رئيس المحكمة الإبتدائية بين عروس بخصوص طلب تعيين خبير والمضمنة لدينا تحت عدد 7939 بتاريخ 21/08/2024.
- وعلى تقرير الإختبار المعد من طرف الخبير محمد شوري والوارد علينا بتاريخ 31/01/2025 تحت عدد 658.
- وعلى قرار الهدم عدد 1184 بتاريخ 24/03/2025.

- قرار ما يلي -

الفصل الأول : يتم إخلاء البناء التابعة لورثة بن غربال والمستقلة من طرف السيد حسين بن غربال الكائنة بنهج احمد بو ليمان رادس المدينة إخلاء فوريًا وكلياً من شاغليه ضماناً لسلامتهم.
الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسيير شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلfan كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام

المكلف بتسيير شؤون البلدية

بـ رادس

الكاتب العام

فتحي الماجري



قرار إخلاء

إن الكاتب العام المكلف بتسهيل الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نصحتها أو تمتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها.
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 545 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسهيل الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 03 جانفي 2024 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية والشرطة البلدية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.
- وعلى مراسلتنا إلى السيد رئيس المحكمة الإبتدائية بين عروس بخصوص طلب تعيين خبير والمضمونة لدينا تحت عدد 7939 بتاريخ 2024/08/21.
- وعلى تقرير الإختبار المعد من طرف الخبرير محمد شورى والوارد علينا بتاريخ 2025/01/31 تحت عدد 658.
- وعلى قرار الهدم عدد 1184 بتاريخ 2025/03/24.

- قرار ما يلي -

الفصل الأول : يتم إخلاء البناء التابعة للسيد عبد الكريم بن غربال الكائنة بنهج احمد بو ليمان رادس المدينة إخلاء فوريًا وكلياً من شاغليه ضماناً لسلامتهم.

الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسهيل شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام
المكلف بتسهيل الشؤون البلدية
مكلف بتسهيل شؤون البلدية
برادس
الكاتب العام
فتحي الماجري



قرار إخلاء

إن الكاتب العام المكلف بتسهيل الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نفحتها أو تتمتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها.
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 545 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسهيل الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 03 جانفي 2024 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية والشرطة البلدية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.
- وعلى مراسلتنا إلى السيد رئيس المحكمة الإبتدائية بين عروس بخصوص طلب تعيين خبير والمضمنة لدينا تحت عدد 7939 بتاريخ 2024/08/21.
- وعلى تقرير الإختبار المعد من طرف الخبرير محمد شورى والوارد علينا بتاريخ 2025/01/31 تحت عدد 658.
- وعلى قرار الهدم عدد 1184 المؤرخ في 2025/03/24.

- قرار مالي -

الفصل الأول : يتم إخلاء البناء التابعة لورثة بن غربال والمستغلة من طرف السيدة منيرة التليلي الكائنة بنهج احمد بو ليمان رادس المدينة إخلاء فوريًا وكلها من شاغليه ضماناً لسلامتهم.
الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسهيل شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام
المكلف بتسهيل شؤون البلدية

المكلف بتسهيل شؤون البلدية
بـ رادس
الكاتب العام
فتحي الماجري



25 اغسطس 2025

قرار إخلاء

إن الكاتب العام المكلف بتسهيل الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نصحتها أو تمتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 54 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسهيل الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 03 جانفي 2024 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية والشرطة البلدية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.
- وعلى مراسلتنا إلى السيد رئيس المحكمة الإبتدائية بين عروس بخصوص طلب تعيين خبير والمضمنة لدينا تحت عدد 7939 بتاريخ 2024/08/21.
- وعلى تقرير الإختبار المعد من طرف الخبرير محمد شورى والوارد علينا بتاريخ 2025/01/31 تحت عدد 58.
- وعلى قرار الهدم عدد 1184 لسنة 2025/03/24.

- قرار مالي -

الفصل الأول : يتم إخلاء البناء التابعة لورثة بن غربال والمستقلة من طرف السيدة هادية عيسى الكائنة بنهج احمد بو ليمان رادس المدينة إخلاء فوريًا وكلياً من شاغليه ضماناً لسلامتهم.

الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسهيل شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام
المكلف بتسهيل الشؤون البلدية
لمكتب بتسهيل شؤون البلدية
برادس
الكاتب العام
فتحي الماجري



رادر

25 اغسطس 2025

قرار إخلاء

إن الكاتب العام المكلف بتسخير الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نفحتها أو تعمتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 54 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسخير الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 03 جانفي 2024 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية والشرطة البلدية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.
- وعلى مراسلتنا إلى السيد رئيس المحكمة الإبتدائية بين عروس بخصوص طلب تعيين خبير والمضمونة لدينا تحت عدد 7939 بتاريخ 21/08/2024.
- وعلى تقرير الإختبار المعد من طرف الخبير محمد شورى والوارد علينا بتاريخ 31/01/2025 تحت عدد 658.
- وعلى قرار الهدم عدد 1184 المؤرخ في 24/03/2025.

- قرار ما يلي -

الفصل الأول : يتم إخلاء البناء التابعة لورثة بن غربال والمستغلة من طرف السيد عليه الحمواني الكائنة بنهج احمد بو ليمان رادس المدينة إخلاء فوريًا وكلياً من شاغليه ضماناً لسلامتهم.
الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسخير شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام
المكلف بتسخير شؤون البلدية
لمكتب بتسخير شؤون البلدية
براموس
الكاتب العام
المحامي



قرار إخلاء

إن الكاتب العام المكلف بتسيير الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نفحتها أو تعممتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 54 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسيير الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 03 جانفي 2024 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية والشرطة البلدية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.
- وعلى مراسلتنا إلى السيد رئيس المحكمة الإبتدائية بين عروس بخصوص طلب تعيين خبير والمضمنة لدينا تحت عدد 7939 بتاريخ 2024/08/21.
- وعلى تقرير الإختبار المعد من طرف الخبير محمد شورى والوارد علينا بتاريخ 31/01/2025 تحت عدد 658.
- وعلى قرار الهدم عدد 1184 بتاريخ 2025/03/24.

-قرار ما يلي-

الفصل الأول : يتم إخلاء البناء التابعة لورثة بن غربال والمستغلة من طرف السيد عبد السلام فريقة الكائنة بنهج احمد بو ليمان رادس المدينة إخلاء فوريًا وكلياً من شاغليه ضماناً لسلامتهم.
الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسيير شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام
المكلف بتسيير الشؤون البلدية
بـ رادس
الكاتب العام
شئون الماجري



رادر رادس 2025

قرار هدم

إن الكاتب العام المكلف بتسخير الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نصحتها أو تمتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 545 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسخير الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 05 جانفي 2024 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية والشرطة البلدية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.
- وعلى مراسلتنا إلى السيد رئيس المحكمة الإبتدائية بين عروس بخصوص طلب تعين خبير والمضمنة لدينا تحت عدد 7939 بتاريخ 2024/08/21.
- وعلى تقرير الإختبار المعد من طرف الخبير محمد شوري والوارد علينا بتاريخ 2025/01/31 تحت عدد 658.

- قرار ما يلي -

الفصل الأول : يتم هدم البناء المتمثل في الطابق الأرضي لدار شلبيه متدعى للسقوط كان بنهج الجبل منجيل.

الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسخير شؤون البلدية و المدير الفني مكلفان بتوفير المعدات والآلات اللازمة المتوفرة بالبلدية أو تسويغها للغرض عند الضرورة حسب الاعتمادات الموجودة بالميزانية.

الفصل الثالث : رئيس منطقة الأمن الوطني بمقررين ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلفان بتأمين عملية تنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام

المكلف بتسخير الشؤون البلدية



قرار هدم

إن الكاتب العام المكلف بتسهيل الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعهير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نصحتها أو تمتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 545 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسهيل الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 04 جانفي 2024 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية والشرطة البلدية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.
- وعلى مراسلتنا إلى السيد رئيس المحكمة الإبتدائية بين عروس بخصوص طلب تعيين خبير والمضمنة لدينا تحت عدد 7939 بتاريخ 2024/08/21.
- وعلى تقرير الإختبار المعد من طرف الخبير محمد شورى والوارد علينا بتاريخ 2025/01/31 تحت عدد 658.

قرار ما يلي -

الفصل الأول : يتم هدم البناء المتمثل في الطابق الأرضي لدار الحجري متداعي للسقوط كان بنهج الصغير المراح.

الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسهيل شؤون البلدية و المدير الفني مكلفان بتوفير المعدات والألات اللازمة المتوفرة بالبلدية أو تسييرها للغرض عند الضرورة حسب الاعتمادات الموجودة بالميزانية.

الفصل الثالث : رئيس منطقة الأمن الوطني بمقررين ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلفان بتؤمن عملية تنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام

المكلف بتسهيل الشؤون البلدية

برادس
الكاتب العام
فتحي الماجري



فہرست

إن الكاتب العام المكلف بتسخير الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
 - وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نصحتها أو تممتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها.
 - وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
 - وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
 - وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
 - وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 54 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسيير الشؤون البلدية.
 - وعلى محضر المعاينة المحرر في 05 جانفي 2024 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية والشرطة البلدية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.
 - وعلى مراسلتنا إلى السيد رئيس المحكمة الإبتدائية بين عروس بخصوص طلب تعين خبير والمضمنة لدينا تحت عدد 7939 بتاريخ 21/08/2024.
 - وعلى تقرير الإختبار المعد من طرف الخبرير محمد شورى والوارد علينا بتاريخ 31/01/2025 تحت عدد 656.

قرآن ملی۔

الفصل الأول : يتم هدم البناء المتمثل في الطابق الأرضي و سياج دار القطي متداعي للسقوط كائن بنهج الباكستان من حيث.

الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسيير شؤون البلدية و المدير الفني مكلفان بتوفير المعدات والآلات اللازمة المتوفرة بالبلدية أو تسويغها للغرض عند الضرورة حسب الاعتمادات الموجودة بالميزانية.

الفصل الثالث : رئيس منطقة الأمن الوطني بمقررين ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلفان بتأمين عملية تنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام

المكلف بتسيير الشؤون البلدية



24 مارس 2025

قرار هدم

إن الكاتب العام المكلف بتسهيل الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعهير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نصحتها أو تمتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 54 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسهيل الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 04 جانفي 2024 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية والشرطة البلدية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.
- وعلى مراسلتنا إلى السيد رئيس المحكمة الإبتدائية بين عروس بخصوص طلب تعيين خبير والمضمنة لدينا تحت عدد 7939 بتاريخ 2024/08/21.
- وعلى تقرير الإختبار المعد من طرف الخبير محمد شوري والوارد علينا بتاريخ 2025/01/31 تحت عدد 658.

- قرار ما يلي -

الفصل الأول : يتم هدم البناء المتمثل في الطابق الأرضي لدار بن تركية متداعي للسقوط كان بنهج الصغير المراح.

الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسهيل شؤون البلدية والمدير الفني مكلفان بتوفير المعدات والألات اللازمة المتوفرة بالبلدية أو تسييجها للغرض عند الضرورة حسب الاعتمادات الموجودة بالميزانية.

الفصل الثالث : رئيس منطقة الأمن الوطني بمقررين ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلفان بتؤمن عملية تنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام

المكلف بتسهيل الشؤون البلدية

المكلف بتسهيل شؤون البلدية

برادس

الكاتب العام

فتحي الماجري



قرار هدم

إن الكاتب العام المكلف بتسهيل الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة الهيئة الترابية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نفحتها أو تمتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها.
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 545 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسهيل الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 04 جانفي 2024 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية والشرطة البلدية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.
- وعلى مراسلتنا إلى السيد رئيس المحكمة الإبتدائية بين عروس بخصوص طلب تعيين خبير والمضمنة لدينا تحت عدد 7939 بتاريخ 21/08/2024.
- وعلى تقرير الإختبار المعد من طرف الخبير محمد شورى والوارد علينا بتاريخ 31/01/2025 تحت عدد 658.

- قرار ما يلي -

الفصل الأول : يتم هدم البناء المتمثل في الطابق الأرضي والأول لدار الرزقي متداعي للسقوط كانه بنهج الشاذلي بن غالبة المراح.

الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسهيل شؤون البلدية و المدير الفني مكلfan بتوفير المعدات والآلات اللازمة المتوفرة بالبلدية أو تسييغها للغرض عند الضرورة حسب الاعتمادات الموجودة بالميزانية.

الفصل الثالث : رئيس منطقة الأمن الوطني بمقررين ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلfan بتتأمين عملية تنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام
المكلف بتسهيل الشؤون البلدية

المكلف بتسهيل شؤون البلدية
برادس
الكاتب العام
فتحي الماجري



قرار إخلاء

إن الكاتب العام المكلف بتسهيل الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نصحتها أو تمتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها.
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 54 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسهيل الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 03 جانفي 2024 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية والشرطة البلدية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.
- وعلى مراسلتنا إلى السيد رئيس المحكمة الإبتدائية بين عروس بخصوص طلب تعيين خبير والمضمنة لدينا تحت عدد 7939 بتاريخ 2024/08/21.
- وعلى تقرير الإختبار المعد من طرف الخبير محمد شورى والوارد علينا بتاريخ 31/01/2025 تحت عدد 658.
- وعلى قرار الهدم عدد 1183 لسنة 2025/03/24.

- قرار ما يلي -

الفصل الأول : يتم إخلاء البناء التابعة لورثة الرزقي والمستقلة من طرف السيدة صوفية العياري والقائنة بنهج الشاذلي بن غالبة المرابح إخلاء فوريًا وكلياً من شاغليه ضماناً لسلامتهم.
الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسهيل شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام

المكلف بتسهيل الشؤون البلدية

المكلف بتسهيل شؤون البلدية

برادس

الكاتب العام

فتحي الماجري



قرار هدم

إن الكاتب العام المكلف بتسيير الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نفحتها أو تعمتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 545 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسيير الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 04 جانفي 2024 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية والشرطة البلدية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.
- وعلى مراسلتنا إلى السيد رئيس المحكمة الإبتدائية بين عروس بخصوص طلب تعين خبير والمضمنة لدينا تحت عدد 7939 بتاريخ 2024/08/21.
- وعلى تقرير الإختبار المعد من طرف الخبرير محمد شورى والوارد علينا بتاريخ 2025/01/31 تحت عدد 658.

- قرار ما يلي -


الفصل الأول : يتم هدم البناء المتمثل في الطابق الأرضي والأول لدار المزريوي متداعي للسقوط كائن بنهج الصغير المراح.

الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسيير شؤون البلدية و المدير الفني مكلفان بتوفير المعدات والآلات اللازمة المتوفرة بالبلدية أو تسويغها للغرض عند الضرورة حسب الاعتمادات الموجودة بالميزانية.

الفصل الثالث : رئيس منطقة الأمن الوطني بمقررين ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلفان بتأمين عملية تنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام

المكلف بتسيير الشؤون البلدية



قرار هدم

إن الكاتب العام المكلف بتسهيل الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة الهيئة التربوية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نفحتها أو تتمتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 545 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسهيل الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 05 جانفي 2024 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية والشرطة البلدية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.
- وعلى مراسلتنا إلى السيد رئيس المحكمة الإبتدائية بين عروس بخصوص طلب تعيين خبير والمضمنة لدينا تحت عدد 939 لـ بتاريخ 21/08/2024.
- وعلى تقرير الإختبار المعد من طرف الخبير محمد شورى والوارد علينا بتاريخ 31/01/2025 تحت عدد 658.

- قرار ما يلي -

الفصل الأول : يتم هدم البناء المتمثل في الطابق الأرضي لدار بن تركية متداعي للسقوط كائنة بتقسيم الصباح رادس مليان.

الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسهيل شؤون البلدية و المدير الفني مكلفان بتوفير المعدات والألات اللازمة المتوفرة بالبلدية أو توسيعها للغرض عند الضرورة حسب الاعتمادات الموجودة بالميزانية.

الفصل الثالث : رئيس منطقة الأمن الوطني بمقررين ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلفان بتأمين عملية تنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام

المكلف بتسهيل الشؤون البلدية

بـ: مكتب تسهيل شؤون البلدية
رسادس

الكاتب العام

فتحي الماجري



رـاجـعـ فـيـهـ

25 اغـسطـس 2025

قرار إخلاء

إن الكاتب العام المكلف بتسهيل الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة الهيئة التربوية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نصحتها أو تمتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها.
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 54 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسهيل الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 03 جانفي 2024 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية والشرطة البلدية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.
- وعلى مراسلتنا إلى السيد رئيس المحكمة الإبتدائية بين عروس بخصوص طلب تعيين خبير والمضمنة لدينا تحت عدد 7939 بتاريخ 21/08/2024.
- وعلى تقرير الإختبار المعد من طرف الخبير محمد شورى والوارد علينا بتاريخ 31/01/2025 تحت عدد 658.
- وعلى قرار الهدم عدد 1183 لسنة 2025/03/24.

- قـرـرـ ماـ يـلـيـ -

الفصل الأول : يتم إخلاء بناية بن تركية والمستغلة من طرف السيد عربي عوني والكاتنة بارض بن تركية تقسيم الصباح رادس مليان رادس إخلاء فوريًا وكلياً من شاغليه ضماناً لسلامتهم.

الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسهيل شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلfan كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام

المكلف بتسهيل الشؤون البلدية

برادس

الكاتب العام

فتحي الماجري



قرار إخلاء

إن الكاتب العام المكلف بتسهيل الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعهير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نصحتها أو تمتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها.
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 54 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسهيل الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 03 جانفي 2024 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية والشرطة البلدية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.
- وعلى مراسلتنا إلى السيد رئيس المحكمة الإبتدائية بين عروس بخصوص طلب تعيين خبير والمضمونة لدينا تحت عدد 9397 بتاريخ 21/08/2024.
- وعلى تقرير الإختبار المعد من طرف الخبير محمد شورى والوارد علينا بتاريخ 31/01/2025 تحت عدد 658.
- وعلى قرار الهدم عدد 1183 المؤرخ 24/03/2025.

- قرار ما يلي -

الفصل الأول : يتم إخلاء البناء التابعة للسيدة سنية بن تركية والكافنة بارض بن تركية تقسيم الصباح

رادس مليان رادس إخلاء فوريًا وكلياً من شاغليه ضماناً لسلامتهم.

الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسهيل شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام

المكلف بتسهيل شؤون البلدية

المكلف بتسهيل شؤون البلدية
برادس

الكاتب العام

فتحى الماجرى

راخص في
25 اغسطس 2025

قرار إخلاء

إن الكاتب العام المكلف بتسخير الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نصحتها أو تمتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها.
- وعلى الأمر العتي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 545 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسخير الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 03 جانفي 2024 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية والشرطة البلدية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.
- وعلى مراسلتنا إلى السيد رئيس المحكمة الإبتدائية بين عروس بخصوص طلب تعين خبير والمضمنة لدينا تحت عدد 7939 بتاريخ 2024/08/21.
- وعلى تقرير الإختبار المعد من طرف الخبير محمد شورى والوارد علينا بتاريخ 31/01/2025 تحت عدد 658.
- وعلى قرار الهدم عدد 1831 المؤرخ بتاريخ 24/03/2025.

- قرار ما يلي -

الفصل الأول : يتم إخلاء بناية بن تركية والمستغلة من طرف السيدة غزاله عتوري والكافنة بأرض بن تركية تقسيم الصباح رادس مليان رادس إخلاء فوريًا وكلياً من شاغليه ضماناً لسلامتهم.
الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسخير شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام

المكلف بتسخير شؤون البلدية



المكلف بتسخير شؤون البلدية
برادس
الكاتب العام
فتحي الماجري

رادر في

25 اغسطس 2025

قرار إخلاء

إن الكاتب العام المكلف بتسيير الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة الهيئة الترابية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نصحتها أو تمتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 54 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسيير الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 03 جانفي 2024 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية والشرطة البلدية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.
- وعلى مراسلتنا إلى السيد رئيس المحكمة الإبتدائية بين عروس بخصوص طلب تعين خبير والمضمونة لدينا تحت عدد 7939 بتاريخ 2024/08/21.
- وعلى تقرير الإختبار المعد من طرف الخبرير محمد شورى والوارد علينا بتاريخ 2025/01/31 تحت عدد 658.
- وعلى قرار الهدم عدد 1183 المؤرخ في 24/03/2025.

- قرار ما يلي -

الفصل الأول : يتم إخلاء البناء التابعة للسيدة أمني بن تركية والكافنة بأرض بن تركية تقسيم الصباح رادس مليان رادس إخلاء فوريًا وكلياً من شاغليه ضماناً لسلامتهم.
الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسيير شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلfan كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام
المكلف بتسيير شؤون البلدية

المكلف بتسيير شؤون البلدية
برادس
الكاتب العام
فتحي الماجري



قرار إخلاء


إن الكاتب العام المكلف بتسخير الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نفحتها أو تمتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 17170999 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 545 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسخير الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 03 جانفي 2024 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية والشرطة البلدية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.
- وعلى مراسلتنا إلى السيد رئيس المحكمة الإبتدائية بين عروس بخصوص طلب تعين خبير والمضمنة لدينا تحت عدد 7939 بتاريخ 2024/08/21.
- وعلى تقرير الإختبار المعد من طرف الخبرير محمد شورى والوارد علينا بتاريخ 2025/01/31 تحت عدد 658.
- وعلى قرار الهدم عدد 1183 بتاريخ 2025/03/24.

- قـرـرـ ماـ يـليـ -

الفصل الأول : يتم إخلاء بناية بن تركية والمستغلة من طرف السيدة منى كرير والكافنة بأرض بن تركية تقسيم الصباح رادس مليان رادس إخلاء فوريًا وكلياً من شاغليه ضماناً لسلامتهم.
الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسخير شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلfan كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام
المكلف بتسخير الشؤون البلدية



قرار إخلاء

إن الكاتب العام المكلف بتسيير الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
 - وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نفحتها أو تمتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها
 - وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
 - وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
 - وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
 - وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 54 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسيير الشؤون البلدية.
 - وعلى محضر المعاينة المحرر في 03 جانفي 2024 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية والشرطة البلدية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.
 - وعلى مراسلتنا إلى السيد رئيس المحكمة الإبتدائية بين عروس بخصوص طلب تعين خبير والمضمنة لدينا تحت عدد 7939 بتاريخ 21/08/2024.
 - وعلى تقرير الإختبار المعد من طرف الخبير محمد شورى والوارد علينا بتاريخ 31/01/2025 تحت عدد 658.
 - وعلى قرار الهدم عدد 1183 المؤرخ بتاريخ 24/03/2025.
- قرار ما يلي -

الفصل الأول : يتم إخلاء بناية بن تركية المستغلة من طرف السيدة سميرة العروم والكاتنة بأرض بن تركية تقسيم الصباح رادس مليان رادس إخلاء فوريًا وكلياً من شاغليه ضماناً لسلامتهم.
الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسيير شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلفاً كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام
المكلف بتسيير شؤون البلدية



رادرادس

25 افريل 2025

قرار إخلاء

إن الكاتب العام المكلف بتسيير الشؤون البلدية بعد إطلاعه،

- على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
- وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادر بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نصحتها أو تممتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 29 جوان 2009 وخاصة الفصل 84 منها
- وعلى الأمر العلي المؤرخ في 09 مارس 1899 المتعلق بإحداث بلدية رادس.
- وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 والمتعلق بالبنيات المتداعية للسقوط.
- وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 1717099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بمتابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية.
- وعلى قرار السيد والي بن عروس عدد 545 المؤرخ في 10 مارس 2023 المتعلق بتكليف السيد فتحي الماجري كاتب عام بلدية رادس تحت إشرافه بمهمة تسيير الشؤون البلدية.
- وعلى محضر المعاينة المحرر في 03 جانفي 2024 والمعد من طرف المصالح البلدية ومصالح الحماية المدنية والشرطة البلدية ومصالح التجهيز ومصالح المعتمدية.
- وعلى مراسلتنا إلى السيد رئيس المحكمة الإبتدائية بين عروس بخصوص طلب تعيين خبير والمضمنة لدينا تحت عدد 7939 بتاريخ 21/08/2024.
- وعلى تقرير الإختبار المعد من طرف الخبرير محمد شورى والوارد علينا بتاريخ 31/01/2025 تحت عدد 658.
- وعلى قرار الهدم عدد 1183 بتاريخ 24/03/2025.

- قرار ما يلي -

الفصل الأول : يتم إخلاء بناية بن تركية والمستغلة من طرف السيد أحمد بن خليفة والكافنة بارض بن تركية تقسيم الصباح رادس مليون فوريها وكليا من شاغليه ضمانا لسلامتهم.

الفصل الثاني : الكاتب العام المكلف بتسيير شؤون البلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الكاتب العام

المكلف بتسيير الشؤون البلدية

الكاتب العام
بتسيير شؤون البلدية
برادس
فتحي الحاجي

